والحيلة والمخادعة وحينئذ فالمعني لا تتخادعوا
ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وايصال
الاذا اليه قال تعالى ولا يحيق المكر السيئ الا باهله
وفي حديث من غشنا فليس منا والمكر والخداع
في النار وروي الترمذي ملعون من ضار
مسلما او مكر به فعلم انه يدخل في التناجش
المنهي عنه هنا جميع انواع المعاملات بالغش
ونحوه كتدليس العيوب وكتمها وخلط الجيد
بالردي وما احسن قول ابي العتاهية
ليس دنيا الا بدين وليس الدين الا مكارم الاخلاق
انما المكر والخديعة في النار وهما من خصايل اهل النفاق
نعم يجوز المكر بمن يحل اذاه وهو الحربي
ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم الحرب خديعة
ولا تباغضوا اي لا يبغض بعضكم بعضا اي
لا تتعاطوا اسباب البغض لانه قهري كالحب لا
قدرة للانسان على اكتسابه ولا يملك التصرف
فيه كما قال صلى الله عليه وسلم لما كان يقسم بين نسايه

وبعد

ويعدل اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تؤاخذني
فيما تملك ولا املك يعني القلب والحب والبغض
رواه ابو داود والترمذي والنسايي وهو التفرة
من الشيء لمعنى فيه مستقبح ويراد فيه الكراهة
ثم هو بين الشيئين اما من جانبهما او من جانب
احدهما وعلى كل حال فهو لغير الله حرام وهو محمل
الحديث وله واجب ومندوب قال تعالى لا تتخذ
عدوي وعدوكم اولياء وقال صلى الله عليه وسلم من
احب لله وابغض لله واعطى لله فقد استكمل
الايمان قال بعضهم ويثاب المتباغضان لله على
غير تمام له وتعظيم حقه وان كان احدهما مخطئا
لان الغرض ان كلا منهما اداه اجتهاده الى اعتقاده
او عمل بنا في اجتهاد الاخر فيبغضه على ذلك
وهو معذور عند الله تعالى بخروجه عن عهدة
التكليف بالاجتهاد وارجو ان غالب طوايف
الامة وفرقها من هذا الباب ما لم يتضمن راي
بعضهم كفرا او فسقا بواحا اذ اكثر العقايد

Copyright © King Saud University